

## الغاية في شرح الهداية في علم الرواية

@ 193 @ | \$ المتابعة والشاهد \$ | % ( 163 - ) ( ص ) وذاك بعد الاعتبار هل شرك %  
رواية الغير وإن كان اشترك ) % | % ( 164 - لفظا فمن معتبر متابعة % وشاهدان إن كان  
معنى تابعه ) % | % ( 165 - كأخذوا إهابها للفظه % دبع أتابها فتى عيينة ) % | % ( 166  
- عن عمرو إلا أن عمرا توبعا % وحاله شاهد عن رفعا ) % | | ( ش ) : يعنى أن الحكم  
بالمنفرد يحصل بعد الاعتبار ، وهو تتبع الطرق لذاك الحديث الذى | يظن أنه فرد ، هل شرك  
راويه راو آخر ؟ أم لا ؟ فإن وجد بعد طن كونه فردا أن راو آخر | ممن يصلح أن يخرج حديثه  
للاعتبار والاستشهاد به وافقه ، فإن كان التوافق باللفظ سمى | متابعا . | | والحاصل من  
المصدر الذى هو الاشتراك المتابعة ، وإن كان بالمعنى سمى شاهدا ، وإن لم | يوجد من وجه  
بلفظه أو بمعناه ، فإنه يتحقق فيه التفرد المطلق حينئذ . ثم أشار الناظم إلى | مثال  
اجتمع فيه الأمران ، أعنى المتابعة والشاهد معا ، وهو حديث ابن عباس - رضى الله | عنهما -  
رفعه : ' لو أخذوا إهابها فديغوه فانتفعوا به ' فإن ابن عيينة رواه بإثبات | الدباغ  
فيه هكذا ، عن عمرو بن دينار ، عن عطاء بن أبي رباح عنه ، ورواه ابن جريح عن | عمرو ،  
فنظرنا أسامة بن زيد رواه عن عطاء فهذه متابعة ، ثم وجدنا له شاهدا ، وهو |